

3309 - إذا منعوا من الأذان بالمكبرات هل تلزمهم الهجرة

السؤال

هل يعتبر منع المسلمين من إعلان أذانهم بالمكبرات داخلا في عدم القدرة على إظهار شعائر الدين الذي يلزم منه وجوب الهجرة وعدم الإقامة بتلك البلد؟.

الإجابة المفصلة

عرضنا هذا السؤال على فضيلة الشيخ عبد الله بن جبرين فأجاب حفظه الله :
لا يعتبر ذلك داخلا فيه لأن المكبرات أمر جديد ، فيؤذنون بأصواتهم المجردة ويفقرون شعيرتهم . والله أعلم .